

الأمم المتحدة

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

الدورة الثالثة والستون (١-٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)

الجمعية العامة الوثائق الرسمية الدورة السابعة والستون الملحق رقم ١٢ ألف



الجمعية العامة الوثائق الرسمية الدورة السابعة والستون الملحق رقم ١٢ ألف

مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

الدورة الثالثة والستون (١-٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢)



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

وصدر تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بوصفه: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٧١ (A/67/12).

[۲۰۱۲ تشرين الأول/أكتوبر ۲۰۱۲]

المحتويات

الصفحة		
١	مقدمة	أولا –
١	ألف – افتتاح الدورة	
١	باء – الممثلون في اللجنة	
۲	حيم – إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى	
٣	دال – انتخاب أعضاء المكتب للدورة الرابعة والستين	
٣	أعمال الدورة الثالثة والستين	ثانیا –
٤	مقررات اللجنة التنفيذية	- ثالثا تالثا
٤	ألف – مقرر عام عن المسائل الإدارية والمالية والبرنامجية	
٥	باء – مقرر بشأن برنامج عمل اللجنة الدائمة في عام ٢٠١٣	
	جيم - مقرر بشأن مشاركة المراقبين في اجتماعات اللجنة الدائمة حلال السنتين	
٦		
	دال - مقرر بشأن توسيع نطاق المدخلات المقدمة من المنظمات غير الحكومية في عمل اللجنة	
٦	التنفيذية	
٨	هاء – مقرر بشأن حدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والستين للجنة التنفيذية	
		المرفقات
٩	قائمة المقررات التي اعتمدتها اللجنة الدائمة في عام ٢٠١٢	الأول –
١.	ملخص الرئيس للمناقشة العامة	الثاني –

iii 12-56705

أو لا - مقدمة

ألف - افتتاح الدورة

1 - عقدت اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي دورتها الثالثة والستين في قصر الأمم بجنيف، في الفترة من 1 إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. وافتتح الدورة الرئيس سعادة السفير يان كنوتسن (السويد) الذي أطلع اللجنة على مهمتّه الأخيرة إلى النيجر. واشترك الرئيس ونائبته سعادة السفيرة آليسيا آرانغو أولموس (كولومبيا) في تحمّل مسؤولية ترؤس الفترة المتبقية من الدورة.

٢ - ورحب الرئيس بأذربيجان ورواندا اللتين تحضران جلستيهما العامة الأولى بوصفيهما
عضوين لأول مرة.

باء - الممثلون في اللجنة

٣ - كانت الدول التالية الأعضاء في اللجنة ممثلة في الدورة:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنن، بولندا، تايلند، تركمانستان، تركيا، توغو، تونس، الجبل الأسود، الجزائر، جمهورية تترانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، حنوب أفريقيا، حيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، سلوفينيا، السودان، السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصومال، الصين، غانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فترويلا (جمهورية البوليفارية) فنلندا، قبرص، الكاميرون، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لبنان، لكسمبرغ، ليسوتو، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وأيرلندا الشمالية، موزامبيق، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

٤ - وكانت حكومات الدول التالية ممثلة بصفة مراقب:

أرمينيا، أفغانستان، ألبانيا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوكرانيا، بروني دار السلام، بنما، بوتان، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بيرو، بيلاروس، تشاد، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، حنوب السودان، حورجيا، زمبابوي،

سري لانكا، سلوفاكيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، سيراليون، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غواتيمالا، غينيا - بيساو، قطر، قيرغيزستان، لاتفيا، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مالي، ماليزيا، ملاوي، المملكة العربية السعودية، موناكو، ميانمار، نيبال، النيجر، هايتي، هندوراس.

- وكان كل من الاتحاد الأوروبي وفلسطين ممثلاً بصفة مراقب.
- ٦ وحضرت الدورة أيضاً المنظمات الحكومية الدولية والهيئات الأخرى التالية:

الاتحاد الأفريقي، مجلس أوروبا، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، منظمة التعاون الإسلامي، منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة، البنك الدولي ومنظمة الصحة العالمية.

٧ - وكانت منظومة الأمم المتحدة ممثلة على النحو التالي:

مكتب الأمم المتحدة في جنيف، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، هيئة الأمم المتحدة المرأة، برنامج الأغذية العالمي.

٨ - وحضر الدورة ٢٧ منظمة غير حكومية.

جيم - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

- 9 أقرت اللجنة التنفيذية بتوافق الآراء جدول الأعمال التالي (A/AC.96/LXIII/1):
 - ١ افتتاح الدورة
 - ٢ إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى
 - ٣ بيان استهلالي يلقيه المفوض السامي
 - ٤ المناقشة العامة
 - النظر في التقارير المقدمة عن أعمال اللجنة الدائمة:
 - (أ) الحماية الدولية
- (ب) الميزانيات البرنامجية، والإدارة، والرقابة المالية والرقابة الإدارية
 - ٦ النظر في التقارير المتعلقة بمراقبة البرامج والرقابة الإدارية والتقييم
- ٧ النظر في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٣ (المنقحة) واعتمادها
 - ٨ استعراض المشاورات السنوية مع المنظمات غير الحكومية

۹ – بیانات أخرى

١٠ - اجتماعات اللجنة الدائمة في عام ٢٠١٣ ومسائل أخرى

١١ - النظر في حدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والستين للجنة التنفيذية

١٢ - انتخاب أعضاء المكتب

١٣ - أية مسائل أخرى

١٤ - اعتماد تقرير الدورة الثالثة والستين للجنة التنفيذية

٥١ - اختتام الدورة.

دال - انتخاب أعضاء المكتب للدورة الرابعة والستين

10 - انتخبت اللجنة بالتزكية، بموجب المادة 10 من نظامها الداخلي، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم كي يؤدوا مهامهم في اللجنة ابتداءً من اليوم الذي يلي مباشرة انتخابهم إلى لهاية آخر يوم من الدورة السنوية المقبلة:

الرئيس: سعادة السفيرة آليسيا آرانغو أولموس (كولومبيا) نائب الرئيس: أُجّل قرار تعيينه إلى حين عقد جلسة استثنائية للجنة التنفيذية المقرر: السيد حسن بوكيلي (المغرب)

ثانيا - أعمال الدورة الثالثة والستين

11 - تمهيداً للمناقشة العامة، ألقى المفوض السامي بياناً افتتاحياً يرد نصه في موقع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على شبكة الإنترنت (www.unher.org). وبعد إدلاء المفوض السامي ببيانه، خاطبت اللجنة السيدة إرثارين كازين، المديرة التنفيذية لبرنامج الأغذية العالمي بصفتها ضيفاً حاصاً.

١٢ - ويرد في المرفق الثاني ملخص للمناقشة العامة (١) قدمه الرئيس.

⁽١) انظر المحاضر الموجزة لاجتماعات الدورة للحصول على سرد كامل لمداولات اللجنة، بما فيها بيانات الوفود أو مداخلاتهم في إطار جميع بنود جدول الأعمال، وتعليقاتهم على مشاريع الاستنتاجات والمقررات، بالإضافة إلى البيانين الختاميين اللذين أدلى بهما المفوض السامي والرئيس.

ثالثا – مقررات اللجنة التنفيذية

ألف - مُقرَّر عام عن المسائل الإدارية والمالية والبرنامجية

١٣ - إن اللجنة التنفيذية،

- (أ) تُذكر بأنها أقرت في دورتها الثانية والستين ميزانية لعام ٢٠١٢ تغطي مجموع الاحتياجات البالغ قدرها ٥٠٠ ١٨٤ ٥٠ تولار؛ وتلاحظ أن الاحتياجات الإضافية في المحتياجات التكميلية في عام ٢٠١٢ تبلغ ٢٠١٨ ٢٠٠ دولار؛ وتقر مجموع الاحتياجات المنقحة لعام ٢٠١٢ البالغة ٢٠١٠ دولار؛ وتأذن للمفوض السامي بأن يُجري، في حدود الاعتمادات الكلية، تعديلات في ميزانيات البرامج الإقليمية والبرامج العللية والمقر؛
- (ب) ثذكر بأن الأنشطة الواردة في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين 1 - 1 متسقة على النحو الوارد في الوثيقة 1 $^{$
- (ج) توافق على البرامج والميزانيات الخاصة بالبرامج الإقليمية والبرامج العالمية والمقر في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ على النحو المبيّن في الوثيقة في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٩٢٤ ٢٣٨ ٦٠٠ على في ذلك المساهمة المقدمة من الميزانية العادية للأمم المتحدة لتكاليف المقر، والاحتياطيات وبرنامج الموظفين الفنيين المبتدئين؛ وتأذن للمفوض السامي بأن يُجري، في حدود هذه الاعتمادات الكلية، تعديلات في ميزانيات البرامج الإقليمية والبرامج العالمية والمقر؛
- (د) تحيط علماً بالتقرير المقدم من مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية العامة عن البيانات المالية لصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (A/AC.96/1111)، وبتقرير المفوض السامي عن الجالات الرئيسية المحفوفة بالمخاطر والتدابير المتخذة استجابة للتوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات (A/AC.96/1111/Add.1)، وكذلك لتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية للمفوضية لفترة السنتين ٢٠١٣-٢٠١٣ (المنقحة) مراحكم (A/AC.96/1113) ومختلف تقارير المفوض السامي المتعلقة بأنشطة الرقابة (A/AC.96/1113)

و A/AC.96/1114)؛ وتطلب إطلاعها بانتظام على التدابير المُتخذة استجابةً للتوصيات والملاحظات التي أُبديت في مختلف وثائق الرقابة هذه؛

- (ه) تطلب إلى المفوض السامي أن يستجيب بمرونة وكفاءة، في حدود الموارد المتاحة، للاحتياجات المشار إليها في إطار الميزانية البرنامجية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣؛ وتأذن له، في حال ظهور احتياجات إضافية جديدة للطوارئ يتعذر الوفاء بها كاملةً من الاحتياطي التشغيلي، بأن يُنشئ ميزانيات تكميلية ويوجه نداءات خاصة في إطار جميع الأركان الرئيسية للميزانية، على أن تُحال هذه التعديلات إلى كل اجتماع تال للجنة الدائمة للنظر فيها؛
- (و) تعترف مع التقدير، بالعبء الذي ما زالت تتحمله البلدان النامية وأقل البلدان نمواً التي تستضيف لاجئين؛ وتحث الدول الأعضاء على أن تعترف بهذا الإسهام القيّم في حماية اللاجئين وأن تشارك في الجهود الرامية إلى تشجيع التوصل إلى حلول دائمة؛
- (ز) تحث الدول الأعضاء، في ضوء الاحتياحات الشديدة التي ينبغي أن تلبيها المفوضية، على أن تعمل، بالتزامن مع الدعم الكبير الذي دأبت البلدان المستضيفة للاحئين على تقديمه على الاستجابة بسخاء وبروح التضامن، لنداء المفوض السامي الداعي إلى توفير الموارد اللازمة للوفاء بكامل احتياحات الميزانية البرنامجية (المنقحة) لفترة السنتين ٢٠١٢-٣٠١٣ وضمان تزويد المفوضية بالموارد في الوقت المناسب وعلى نحو يسهل التنبؤ به، مع إبقاء "الاعتمادات المخصصة" عند أدبي مستوى.

باء - مقرر بشأن برنامج عمل اللجنة الدائمة في عام ٢٠١٣

١٤ - إن اللجنة التنفيذية،

وقد بحثت القضايا المعروضة عليها في دورتما الثالثة والستين، وإذ تضع في اعتبارها المقررات المعتمدة خلال تلك الدورة،

- (أ) تقرر الدعوة إلى عقد ما لا يزيد على ثلاثة اجتماعات رسمية للجنة الدائمة في عام ٢٠١٣، على أن تُعقد هذه الاجتماعات في آذار/مارس، وحزيران/يونيه، وأيلول/سبتمبر؟
- (ب) تؤكد من جديد مقررها بشأن إطار برنامج عمل اللجنة الدائمة (ب) وتأذن للجنة الدائمة بأن تُضيف (A/AC.96/1003)، الفقرة الفرعية ٢ (ج) من الفقرة ٢٥)؛ وتأذن للجنة الدائمة بأن تُضيف أو تحذف ما تراه مناسباً من بنود في هذا الإطار في أفق اجتماعاتها المقررة في عام ٢٠١٣، وتطلب إلى الدول الأعضاء أن تجتمع في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ لصياغة خطة عمل مفصلة لكي تعتمدها اللجنة الدائمة رسمياً في اجتماعها الأول في عام ٢٠١٣؛

- (ج) تدعو أعضاءها إلى مواصلة بذل الجهود الكفيلة بجعل المناقشة في اللجنة التنفيذية ولجنتها الدائمة مناقشة موضوعية وتفاعلية، بحيث تتمخض عن تقديم توجيهات عملية وإرشادات واضحة للمفوض السامي تمشياً مع وظائف اللجنة حسبما يحددها نظامها الأساسي؛ وتدعو المفوضية إلى أن تتوخى الوضوح وتعتمد لهجاً تحليلياً فيما تقدمه إلى اللجنة من تقارير وعروض، وأن تقدم الوثائق في الوقت المناسب؛
- (c) **تطلب كذلك** إلى اللجنة الدائمة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى الدورة الرابعة والستين للجنة التنفيذية.

٥١ - إن اللجنة التنفيذية،

(أ) تقر الطلبات التي قدمتها وفود الحكومات التالية التي تحضر بصفة مراقب للمشاركة في اجتماعات اللجنة الدائمة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣:

ألبانيا، أنغولا، أوروغواي، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، العراق، لاتفيا، ليتوانيا، ماليزيا، نيبال، هندوراس.

- (ب) تأذن للجنة الدائمة بالبت في أي طلبات إضافية تقدمها وفود الحكومات التي تحضر بصفة مراقب للمشاركة في اجتماعاتما خلال الفترة المحددة أعلاه؛
- (ج) تقر القائمة التالية التي تضم المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية التي سيدعوها المفوض السامي إلى المشاركة بصفة مراقب في اجتماعات اللجنة الدائمة ذات الصلة التي ستعقد في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣:

الوكالات المتخصصة والإدارات والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، الاتحاد الأفريقي، بحلس أوروبا، جماعة شرق أفريقيا، الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، الاتحاد الأوروبي، الأمانة التنفيذية لرابطة الدول المستقلة، الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، لجنة الصليب الأحمر الدولية، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، المنظمة الدولية للهجرة، حامعة الدول العربية، منظمة دول شرق البحر الكاريي، المنظمة الدولية للفرانكوفونية، منظمة التعاون الإسلامي، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، منظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة.

دال - مقرر بشأن توسيع نطاق المدخلات المقدمة من المنظمات غير الحكومية في عمل اللجنة التنفيذية

١٦ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تشير إلى المقرر الذي اتخذته في دورهما السادسة والأربعين بشأن أساليب عمل اللجنة التنفيذية واللجنة الدائمة التابعة لها (A/AC.96/860) الفقرة ٣٢)، وإلى المقرر الذي اتخذته اللجنة الدائمة في اجتماعها الثامن (A/AC.96/888) وإلى المقررات التي اتخذتها اللجنة في دوراهما الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين والخمسين والحادية والخمسين والخامسين والخامسي

وإذ تشير أيضاً إلى مقررها بشأن "توسيع نطاق المدخلات المقدمة من المنظمات غير الحكومية في عمل اللجنة (A/AC.96/1048)" وخاصة الفقرة ١٩ (أ) الداعية إلى عقد مشاورات غير رسمية بقصد استئناف النظر في مزيد من الخيارات الرامية إلى توسيع نطاق مشاركة المنظمات غير الحكومية،

وبعد إمعان النظر في المسألة في الاحتماع الاستشاري غير الرسمي بشأن توسيع نطاق المدخلات المقدمة من المنظمات غير الحكومية في عمل اللجنة التنفيذية الذي انعقد في حنيف في تيسان/أبريل ٢٠١٢،

- (أ) قو كد على الدور الإداري الذي تضطلع به اللجنة التنفيذية وتشدد على أهمية الحفاظ على الطابع الحكومي الدولي لعمليات اتخاذ القرارات التي تنتهجها اللجنة التنفيذية، وعلى التقليد الراسخ المتمثل في العمل بأسلوب التوافق في الآراء، وعلى كفاءة أساليب العمل؟
- (ب) تعترف بالمساهمة الحيوية التي تقدمها المنظمات غير الحكومية في عمليات المفوضية في جميع أنحاء العالم، وبالطابع الهام لدورها الاستشاري وبقيمة مدخلاتها في إثراء المناقشات داخل مجالات حبراتها؟
- (ج) تعترف بالمناقشات الصريحة التي دارت مع المنظمات غير الحكومية بـشأن توسيع نطاق مدخلاتها، بصفتها جهات تتمتع بمركز المراقب، في أعمال اللجنة التنفيذية واللجنة الدائمة؟
- (c) **تؤكد من جديد** الأحكام المتصلة بمشاركة المنظمات غير الحكومية بصفة مراقب في المقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية وتشجع، في هذا الصدد، المنظمات غير الحكومية على الاستفادة من تلك الأحكام؟

(ه) تقرر، وهي تلاحظ عدم الاتفاق على الخيارات المطروحة بشأن توسيع نطاق المدخلات المقدمة من المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بمركز المراقب، أن يواصل أعضاء اللجنة التنفيذية المناقشة بشأن هذه المسألة.

هاء - مقرر بشأن جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والستين للجنة التنفيذية

١٧ - إن اللجنة التنفيذية،

إذ تشير إلى مقررها بشأن أساليب العمل المعتمدة في جلستها العامة الخامسة والخمسين (الوثيقة A/AC.96/1003)،

تقرر اعتماد النموذج المعياري الوارد في الفقرة الفرعية ١ (و) من المقرر الآنف الذكر بوصفه حدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والستين للجنة التنفيذية.

المرفق الأول

قائمة المقررات التي اعتمدها اللجنة الدائمة في عام ٢٠١٢

اعتمدت اللجنة الدائمة، وفقاً للسلطة التي منحتها إياها اللجنة التنفيذية، عدداً من المقررات التي تُرفق بتقارير مختلف اجتماعات اللجنة الدائمة على النحو التالي:

- (أ) تقرير الاجتماع الثالث والخمسين للجنة الدائمة (A/AC.96/1109)
 - مقرر بشأن الميزانيات البرنامجية والتمويل في عام ٢٠١٢
- مقرر بشأن برنامج المفوضية في إطار الأمم المتحدة الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٥-٢٠١٥
 - (ب) تقرير الاجتماع الرابع والخمسين للجنة الدائمة (A/AC.96/1116)
 - مقرر بشأن الميزانيات والتمويل في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢
 - (ج) تقرير الاجتماع الخامس والخمسين للجنة الدائمة (A/AC.96/1117)
 - مقرر بشأن الميزانيات البرنامجية الإجمالية والتمويل في عام ٢٠١٢

المرفق الثايي

ملخص الرئيس للمناقشة العامة

لخص الرئيس المناقشة العامة التي حرت في دورة اللجنة التنفيذية الثالثة والستين كالتالى:

اسمحوا لي بأن أبدأ حديثي بالإعراب عن شكري للمفوض السامي والسفيرة إرثارين كازن، المديرة التنفيذية لبرنامج الأغذية العالمي على العرضَين الممتعيْن الزاخرين بالمعلومات المفيدة.

وقد وضع هذان العرضان أساس ما أعتقد أنه كان نقاشاً عاماً مثمراً للغاية في دورتنا الثالثة والستين.

وقد ركزت السيدة كازن على موضوع دعمه الكثير منكم في البيانات التي القيتموها، ألا وهو أهمية الشراكة والتعاون "حتى تكون الأمور على ما يرام"، ولتعزيز المرونة وسهولة التكيف ولخدمة المجموعات السكانية المستضعفة والمحتمعات التي تستضيفها على أفضل الوجوه.

وقد ذكر نا بيان المفوض السامي الزاخر بالمعلومات بالبيئة المتغيرة التي ما فتئت تزداد تعقيداً والتي تعمل ضمنها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وحاجة المفوضية، بالتالي، إلى المرونة. وبعد أن أعرب المفوض السامي عن امتنانه للبلدان التي فتحت حدودها بسخاء ترحيباً باللاجئين رغم المصاعب الاقتصادية والاجتماعية التي قد يتسبّب فيها ذلك، وبعد أن أشاد بـذكرى جميع موظفي المفوضية وشركائهم الـذين قضوا في سبيل تقديم حدمالهم الإنسانية، فإنه بيّن الخطوط العريضة لعدد من الخطوات التي تعكف المفوضية على اتخاذها للتكيف مع المشهد المتغير. ومن تلك الخطوات بذل جهود تعاونية مع سائر وكالات الأمم المتحدة عن طريق أساليب مثل اعتماد "حدول الأعمال من أجل التغيير" و "مبادرة الحلول الانتقالية"؛ وإدخال إصلاحات مؤسسية من أجل تعزيز الإدارة والكفاءة والمساءلة المالية؛ وإدخال تحسينات على القدرة على الاستحابة في حالات الطوارئ واتخاذ التدابير الكفيلة بالحفاظ على أمن الموظفين والمستفيدين ولا سيما في مجال العنف الجنسي والجنساني، وما إلى ذلك من المبادرات مثل الاستراتيجية التعليمية الجديدة للفترة ٢١٠٢-٢١، ووضع مبادئ توجيهية حديدة بشأن مسألة الاحتجاز، وتحسين إمكانية الوصول إلى اللاجئين في المناطق الحضرية، والحوار الذي يعتزم المفوض السامي إقامته بشأن الدين والحماية. غير أن الأهداف

12-56705 **10**

الرئيسية التي تتوخى المفوضية تحقيقها ما زالت تتمثل في تعزيز الحماية والبحث عن حلول دائمة.

ولقد شدّدت مداخلاتكم على كثير من الملاحظات التي أبداها المفوض السامي. وأعربتم عن قلقكم حيال تزايد عدد حالات الطوارئ والتحديات الأكثر تعقيداً التي تواجه محتمع العاملين في المحال الإنساني. كما أشدتم بما يقوم به موظفو المفوضية من عمل وبسخاء البلدان المضيفة ولا سيما البلدان المتأثرة بالأزمات في منطقة الساحل والجمهورية العربية السورية والسودان و جنوب السودان و جمهورية الكونغو الديمقراطية والصومال وأفغانستان. وأشار عدد منكم إلى الجهود التي تبذلها حكوماتكم لمساعدة اللاجئين وملتمسي اللجوء على الرغم من فداحة العبء الذي يمثله هذا الأمر وذكر الكثير منكم أهمية التكافل الدولي وتقاسم الأعباء للمساعدة على مواجهة هذه الأوضاع. وكما أشار إليه أحد الوفود فإن استضافة اللاجئين من قِبل أحد البلدان المتأثرة إنما هو أمر يتم، في نهاية المطاف، بالنيابة عن المحتمع الدولي برمته.

وقد أكد عدد من الوفود من جديد على ما لاتفاقيات اللاجئين والاتفاقيات المعنية بانعدام الجنسية من أهمية دائمة ونذكّر بأن تلك الاتفاقيات كانت موضوع التظاهرة الوزارية التي نُظمت في العام الماضي. وأشارت بعض الوفود إلى أهمية الوفاء بالتعهدات التي قُطعت في إطار تلك التظاهرة، بل إن هناك أعداداً أكبر من بينكم ممّن ذكروا إحراز تقدم حقيقي فيما يتعلق بالوفاء بتلك التعهدات وقد حدث ذلك، في بعض الحالات، عن طريق التصديق على الاتفاقيات المعنية بانعدام الجنسية، أو عن طريق اعتماد تشريعات مناسبة للتصدي لمسألة انعدام الجنسية. كما أكد عدة متحدثين، فيما يتعلق باتفاقية اللاجئين وولاية المفوضية، من جديد على أهمية عدم الإعادة القسرية والحاجة إلى الحفاظ على سلامة نظام اللجوء.

وأكدت الوفود على أهمية الشراكات وأواصر التعاون التي تقيمها المفوضية مع طائفة واسعة من الأطراف الفاعلة. عما فيها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص والمحتمع المدني. ودعا المتحدثون، على وجه الخصوص، إلى مواصلة التعاون مع منسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ، ومكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، واللحنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وخاصة فيما يتعلق بتنفيذ و ترشيد "جدول الأعمال من أجل التغيير"، وكذلك التعاون مع الأطراف الفاعلة الإنمائية. عما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي من حلال مبادرة الحلول الانتقالية. وتم، في الوقت ذاته، حث المفوضية على المشاركة مع الدول في معالجة تلك

المبادرات. وهناك أيضاً من أثنى على المفوضية لترؤسها مجموعة توفير الحماية في أوضاع التشرد الداخلي ولكنهم شجعوها على زيادة التنسيق مع المجموعات الأخرى وعلى التقدم عرشحين ممن يمتلكون مؤهلات عالية للعمل ضمن مجموعة المنسقين المقيمين.

وقد أعربت وفود كثيرة عن دعمها لجهود المفوضية المتواصلة لإيجاد حلول دائمة وخاصة في الحالات التي طال أمدها، وأكدت على أنه إذا كانت الإعادة الطوعية إلى الأوطان الأصلية تظل الحل المفضل فإنه ينبغي التوسع في فرص إعادة التوطين. وذكرت عدة وفود الجهود التي بذلتها في هذا الصدد، وشجعت المفوضية على النظر في اتباع لهوج تكميلية مثل توفير الحماية المؤقتة، عند الضرورة، ولكن بدون التخلي عن التزامها بالحلول الجوهرية الذائمة الثلاثة.

ومن الطبيعي أن تكون مسألة التمويل من الشواغل الرئيسية، فقد دعت وفود كثيرة الجهات المانحة إلى سدّ حالات العجز التمويلي فيما يتعلق بالأزمات الحالية وكذلك إلى تقديم دعم للبلدان المستضيفة التي تتحمّل أعباءً مالية لا يُستهان بها. ودعت بعض الوفود إلى زيادة التمويل ولا سيما للتصدي للحالات التي طال أمدها. وهناك أيضاً من أعرب عن دعمه للجهود التي تبذلها المفوضية لتوسيع قاعدة المانحين وحاصة في أوساط القطاع الخاص، والسعى إلى الحصول على المزيد من التمويل غير المخصص لأغراض معينة.

وهناك وفود أعربت عن دعم قوي للإصلاحات المؤسسية التي أجرتما المفوضية والمبادرات التي اتخذتما في السنوات القليلة الماضية. وشجعت المفوضية على اتباع توصيات محلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة من أجل تعزيز المساءلة والشفافية وتحسين الممارسات الإدارية. كما حثت تلك الوفود المفوضية على مواصلة الاضطلاع بعمليات تقييم الاحتياجات العالمية والاستمرار في بذل الجهود الرامية إلى تعزيز الامتثال وإدارة المخاطر مع السعي أيضاً إلى إيجاد طريقة للإبلاغ بناءً على النتائج.

وقد دعمت الوفود مبادرات مثل الاستراتيجية التعليمية الجديدة للفترة ٢٠٠٢- ٢٠٠٦، والمبادئ التوجيهية الجديدة بشأن مسألة الاحتجاز، وتنفيذ مقرر لجنة السياسات التابعة للأمين العام بشأن الحلول الدائمة، والجهود المبذولة من أجل تحسين الأمن الغذائي والتغذية. ورحبت عدة وفود، على وجه الخصوص، بزيادة تعاون المفوضية مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة والجهود المبذولة من أجل تمكين المرأة والتصدي للعنف الجنسي والجنساني، وتعزيز التدابير الأمنية لحماية الموظفين والشرائح السكانية المستضعفة. ودعا أحد الوفود المفوضية إلى الاضطلاع بدور أنشط في حماية المدنين إبان الصراعات المسلحة.

وهناك الكثير من الوفود، ولا يمكن ذكرها بالاسم لكثرقها، من الذين ذكروا الجهود التي تبذلها حكوماقم من أجل تحسين أوضاع اللاجئين وملتمسي اللجوء، وعديمي الجنسية، في بعض الحالات، وذلك عن طريق التعاون مع المفوضية، أو اتخاذ تدابير تشريعية جديدة، أو إدخال تحسينات فيما يتعلق بتقديم الخدمات الأساسية، وهذه البيانات تلقى الترحيب. وفي هذا الصدد، أعربت عدة وفود عن امتنالها للزيارات التي قام بها المفوض السامي أو غيره من كبار مساعديه إلى بلدالها.

وهذه الجهود التي بذلتها حكومات كثيرة، تؤكد على موضوع مشترك طرح خلال مناقشاتنا ألا وهو ضرورة اتباع لهج شمولي وبذل جهد جماعي متعدد الأطراف من قبل وكالات العمل الإنساني والدول الأعضاء والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات، إذا أريدت معالجة الأسباب الجذرية للتراعات. وأودّ، الآن، أن أختم حديثي وأقفل باب المناقشة العامة أن أذكر بالكلمات التي قالها المفوض السامي عندما أشار إلى "أننا نعيش في زمن خطير، في عالم لا يمكن التنبؤ به، حيث يضطر المزيد والمزيد من الناس للفرار بحثاً عن ملحاً. إنني أحث جميع أعضاء اللجنة التنفيذية على تجديد التزامهم الجماعي لمعالجة محنة هؤلاء ومحنة كل من يجدون أنفسهم مجمرين على التروح من ديارهم ومجتمعاهم المحلية في وقت يستمر فيه احتدام أزمات اليوم والغد".



051112 021112 12-56705 (A)